


الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية



نشرة نصف شهرية
تصدر يومي 15 و 30
من كل شهر

العدد رقم 843

السنة 36

27 جمادى الثاني 1415
الموافق 30 نوفمبر 1994

المحتوى

- 1 - قوانين وأوامر قانونية
- 2 - مراسيم ، مقررات ، قرارات ، تعميمات

الوزارة الاولى

- نصوص مختلفة

465 مرسوم رقم 94 - 101 يتتبع تعيين رئيس سلطة الامانة العامة للحكومة

وزارة الدفاع الوطني

- نصوص مختلفة

465 قرار رقم 666 يقضي بمنح شهادة السلك العالي للسفوضيين الاداريين للقوات البرية

465 قرار رقم 667 يقضي بمنح شهادة الدراسات العسكرية العليا

465 قرار رقم 668 يقضي بمنح شهادة مدرب مطلق رياضي

466 قرار رقم 669 يقضي بمنح شهادة مفوض اداري للقوات البرية

466 مرسوم رقم 109 - 94 ، يقضي باحالة ضباط من الجيش الوطني الى التقاعد

وزارة العدل

- نصوص مختلفة

466 مرسوم رقم 94 - 107 يقضي بتحويل بعض القضاة.

وزارة الداخلية والبريد والمواصلات

- نصوص مختلفة

18/10/1994 مقرر مشترك رقم 264 يقضي بالصادقة على ميزانيات البلديات التالية: اطار، اكنبوجت، باسكن، ازويرات،

كرو، ولد ينج، كيهيدي، شتقيط، كنكوص، المجرية، سيلبابي، بذر، مقرين، افديرك، الاك، النعمة، بوتليت،
الطينطان روصو، كيفه، سذل، نامشكط، باركول، اسبود، المذرة، بومديد، تجدجة، جكني، اسرج، تبيدغ و
اسباني.

18/10/1994 مقرر مشترك رقم 265 المتضمن اعادة ميزانيات بلديات ولاتة، اعيون، كوبني، سقاسه، بابابي، بوقى مفتح

468 لبحار، تشيت، واد الناقة، كرسين، اركيز، اوجفت وادان.

6/11/1994 مقرر مشترك رقم ت - 280 يمنح عوناً مالياً من الدولة لبعض الاحزاب السياسية

وزارة الصيد والاقتصاد البحري

- نصوص تنظيمية

9/11/1994 مرسوم رقم 94 - 100 يسمح بالتنازل عن جزء من الاسهم التي تملكها دولة الجمهورية الاسلامية

469 الموريتانية في رأس مال الشركة الموريتانية لتسويق السمك ذات الاقتصاد المختلط.

وزارة الصناعة والمعادن

- نصوص مختلفة

08/11/1994 مقرر رقم ت 283 ، يتضمن الترخيص في صناعة بعض المنتجات البلاستيك في نواكشوط

08/11/1994 مقرر رقم ت - 284 ، يقضي بالترخيص في اقامة وحدة لصناعة الزوارق بنواذيبو.

وزارة التنمية الريفية والبيئة

- نصوص مختلفة

18/10/1994 مقرر رقم 263 ، يقضي اعتماد تعاونية زراعية رعوية تدعى روضة انتمادي

01/11/1994 مقرر رقم ت - 276 ، يقضي اعتماد تعاونية زراعية تدعى " النجاح " في توجنين .

03/11/1994 مقرر رقم ت - 282 ، يقضي اعتماد تعاونية زراعية (الكريع الكيك لبراكنة).

03/11/1994 مقرر رقم ت - 285 ، يقضي اعتماد تعاونية اسعيفيسه في الاك .

9/11/1994 مقرر رقم ت - 287 ، يقضي اعتماد تعاونية زراعية في " النجاح اودي لكشور " .

09/11/1994 مقرر رقم ت - 288 ، يقضي اعتماد تعاونية زراعية تدعى العون في الميناء (نواكشوط).

10/11/1994 مقرر رقم ت - 286 يتضمن اعتماد تعاونية زراعية تدعى " دورو حوتي " /ارتوم/

471 بولاية كيدي ماغا.

وزارة الوطنية العمومية والشغل والشباب والرياضة

- نصوص مختلفة

14/11/1994 مقرر رقم 361 ، يقضي بتعيين وترسيم اداري مدني .

محكمة الحسابات

- نصوص مختلفة

14/11/1994 مرسوم رقم 94 - 108 يتضمن تعديل الترتيبات الواردة في المادة الاولى من المرسوم رقم 94 - 66 الصادر

472 بتاريخ 6 - 9 - 1994.

3 - إشعارات

4 - إعلانات

II - مراسيم مقررات قرارات

الوزارة الأولى

- نصوص مختلفة

مرسوم رقم 94 - 101 الصادر بتاريخ 09 نوفمبر 1994 يتضمن تعيين رئيس مصلحة بالأمانة العامة للحكومة

المادة الأولى .- يعين السيد مصطفى ولد الشيخ، الرقم الاستدلالي 49172، مهندس رئيس في الهندسة المدنية والتقنيات الصناعية، اعتباراً من 27 سبتمبر 1994 رئيساً لمصلحة تركيب الجريدة الرسمية، بالأمانة العامة للحكومة، المديرية العامة للتشريع والترجمة والنشر

المادة 2 .- ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية.

وزارة الدفاع الوطني

- نصوص مختلفة

قرار رقم 607 الصادر بتاريخ 9 نوفمبر 1994 يقضي بمنح شهادة الدراسات العسكرية العليا

المادة الأولى .- تمنح شهادة الدراسات العسكرية العليا للمتطلب مصطفى بن الشيخ الرقم الاستدلالي 71.109 ابتداءً من 30 يونيو 1994.

المادة 2 .- يتكف قائد أركان الجيش الوطني بتنفيذ هذا القرار الذي سينشر في الجريدة الرسمية.

قرار رقم 608 الصادر بتاريخ 9 نوفمبر 1994 يقضي بمنح شهادة مدرب مطني رياضي

المادة الأولى .- تمنح شهادة مدرب مطني رياضي للملازم الأول سيدي ولد أمبارك الرقم 74820 وذلك اعتباراً من 27 أبريل 1993

قرار رقم 606 الصادر بتاريخ 9 نوفمبر 1994 يقضي بمنح شهادة السلك العالي للمفوضين الإداريين للقوات البحرية.

المادة الأولى .- تمنح شهادة السلك العالي للمفوضين الإداريين للقوات البحرية للمقبب شيخنا ولد أكي رقم 72507 ابتداءً من 6 مايو 1994

المادة 2 .- ينشر المرسوم رقم 72 - 174 الصادر بتاريخ 10 أبريل 1994 بحق للمعني الاستفادة من العلاوة التقنية المنوطة بحاصلات شهادات المدارس العليا للمهندسية.

المادة 3 .- يكلف قائد أركان الجيش الوطني بتنفيذ هذا القرار الذي سينشر في الجريدة الرسمية

مرسوم رقم 109 - 84 الصادر بتاريخ 15 نوفمبر 1994، يقضي بإسالة ضباط من الجيش الوطني إلى التقاعد

المادة الأولى - يحال إلى التقاعد لبلوغه السن القانونية المقيب محمد الحافظ ولد السالك الرقم الاستدلالي 63103 و التابع للإطاري الخصوص وذلك اعتبارا من فاتح يناير 1994 يتكفل المعني في هذا التاريخ 32 سنة 08 شهرا 28 يوما من الخدمة العسكرية الفعلية.

المادة 2 - يتكفل وزير الدفاع الوطني بتنفيذ هذا المرسوم الذي يشر في الجريدة الرسمية.

المادة 2 - يتكفل قائد أركان الجيش الوطني بتنفيذ هذا القرار الذي سيشر في الجريدة الرسمية

قرار رقم 669 الصادر بتاريخ 9 نوفمبر 1994 يقضي بمنح شهادة مغفوض اداري للقوات البرية

المادة الأولى - تمنح شهادة مغفوض اداري للقوات البرية للسلازم الأول السالك بن محمد الامين الرقم الاستدلالي 86298 ابتداء من 22 يوليو 1994

المادة 2 - بموجب المرسوم رقم 72 - 174 الصادر بتاريخ 10 ابريل 1972 يحق للسعني الاستفادة من العلاوة التقفية المنوطة لحسلة شهادات المدارس العليا للتعليمية

المادة 3 - يتكفل قائد أركان الجيش الوطني بتنفيذ هذا القرار الذي سيشر في الجريدة الرسمية

وزارة العدل

- نصوص مختلفة

مرسوم رقم 94 - 107 الصادر بتاريخ 09 نوفمبر 1994 يقضي بنحويل بعض القضاة

المادة الأولى : يحول القضاة المختبون مؤخرا المختبر من 10 يوليو 1994 طبقا للبيانات التالية :

الاسم الكامل	الرقم الاستدلالي	المصب
لمرابط ولد محمد الامين	43303 ق	مستشار لدى الغرفة المختلطة بمحكمة الاستئناف في كيفة
محمد يحطيه ولد محمد المختار	43289 ج	مستشار لدى الغرفة المدنية بمحكمة الاستئناف في كيفة
القاسم ولد محمد فال	43299 ن	مستشار لدى الغرفة المدنية بمحكمة الاستئناف في نواذيبو
الباجي ولد محمد المسلق	43296 ك	مستشار لدى الغرفة المختلطة بمحكمة ولاية نواشوط
الفصيل ولد باب احمد	43295 ي	نائب وكيل الجمهورية في نواشوط
سليمان ولد محمد عمر	43288 ب	مستشار لدى الغرفة المدنية والتجارية في محكمة ولاية داخلت نواذيبو
الداد ولد سيدي يحيى	43300 ع	قاضي تحقيق لدى محكمة ولاية الحوض الغربي
سيدي محمد ولد محمد سالم	43292 هـ	مستشار لدى الغرفة المختلطة في محكمة ولاية داخلت نواذيبو
صالح ولد محمد	143287	قاضي تحقيق لدى محكمة ولاية ترارزة
احمد الملقب بالثعلب	43286 ض	رئيس محكمة مقاطعة ولاته
محمد ولد محمد	43306 ث	رئيس محكمة مقاطعة مورج

الاسم الكامل	الرقم الاستدلالي	النصب
المهدي ولد سيدي محمد	43 304 ر	رئيس محكمة مقاطعة موقبل
محمد محمود ولد الطيب	43 305 ش	رئيس محكمة مقاطعة أوججت
السالك ولد أحمد سالم	43 294 ح	رئيس محكمة مقاطعة أزويرات
محمد الأمين ولد المختار	43 290 ح	رئيس محكمة مقاطعة أنجوجت

المادة 2 - تحميم مصاريف نقل الحننيين من ميزانية الدولة الباب 15 الفصل 1 - المادة 10 - البند 30

المادة 3 - يتكلف وزير العدل بتنفيذ هذا الرسوم الذي سينشر في الجريدة الرسمية

وزارة الداخلية والبريد والمواصلات

نصوص مختلفة

3.517.333	كتدوينة	مقرر مشترك رقم 264 صادر بتاريخ 18 أكتوبر 1994
1.614.000	الجزرية	يقضي بالمصادقة على ميزانيات البلديات التالية إطار.
7.010.225	سيلباني	أكجوجت ، باسكن ، أزويرات ، كرو ، ولد ينح كيهيدي ،
4.536.454	بنر مقرين	شيقيط ، كتكوص ، الجزرية ، سيلباني ، بنر مقرين ، أفديرك ،
10.552.109	أفديرك	الأك ، النعمة ، بوتلميت ، الطيبطان ، روصو ، كيفه ، سنكل ،
9.593.300	الأك	باسشكمت ، باكول ، أمبود ، المذرذرة ، بومديد ، تجكجة ،
16.156.000	النعمة	ديجني ، أمرج ، تيندغه و أمباني
6.122.500	بوتلميت	
5.765.000	الطيبطان	
80.521.383	روصو	المادة الأولى - تمت المصادقة على ميزانيات البلديات التالية
22.664.957	كيفه	لسنة 1994 حيث تعادلت مداخيلها ومصروفاتها على النحو
1.253.000	سنكل	التالي :
1.034.362	تاشكط	
2.694.776	باركول	إطار 36.666.599 اوقية
5.836.000	أمبود	6.421.000
1.870.594	المذرذرة	2.751.299
1.117.000	بومديد	22.763.000
11.525.154	تجكجة	6.080.000
4.448.000	ديجني	2.404.133
1.248.000	أمرج	27.723.303
9.986.840	تيندغه	4.582.588
2.554.277	أمباني	

المادة 2 - سيُنشر هذا المقرر المشترك في الجريدة الرسمية.

المادة 3 - يتم توزيع هذا العون على النحو التالي

ح ج د ا = 488 003 : 295 391 × 48 687 000
أوقية 29 470 518

ا ق د اوقية
9.223.835 = 488 003 : 92 453 × 48.687.000

ا د ت اوقية
118 796,40 = 488 003 : 11 214 × 48 687 000

ح م ت ب اوقية
267 577,31 = 488 003 : 2 682 × 48 687 000

ت د و اوقية
37 313,168 = 488 003 : 374 × 48.687.000

ت ش ت اوقية
30 628,723 = 488 003 : 307 × 48 687 000

ح ج د ا ت د و اوقية
488 003 : 60 214 × 48 687 000
29 470 518

ا د ت ب ت اوقية
1 105 949,1 = 488 003 : 14 002 × 48 687 000

ح ج د ا / الطالبة اوقية
497 841,46 = 488 003 : 4 990 × 48 687 000

ا ق د / ت ش ت اوقية
332 825,47 = 488 003 : 3 336 × 48 687 000

ا د ت / الطالبة اوقية
101 463,88 = 488 003 : 1 022 × 48 687 000

ح و د م / ت ش ت اوقية
104 463,88 = 488 003 : 1017 × 48 687 000

ا ق د / ا د ت اوقية
99 468,525 = 488 003 : 997 × 48 667 000

المادة 4 - يكلف الامينان اوزارتي الداخلية و البريد و المواصلات و المالية كل حسب استتماسه بتطبيق هذا المقرر الذي ينشر في الجريدة الرسمية

مقرر مشترك رقم 265 الصادر بتاريخ 18 اكتوبر 1994 المتضمن اعادة سيرانيات بلديات ولاتة لعينون، كومبي، مقله، بادابي، بوقو، سقوع لحجار، نشيت، واد الباعة، كرسسين، اركيز، او جفت، وادان

المادة الاولى - تمت اعادة سيرانيات البلديات المذكورة اعلاه لسنة 1993 ال لسنة 1994

المادة 2 - سيُنشر هذا المقرر المشترك في الجريدة الرسمية.

مقرر مشترك رقم ت - 280 الصادر بتاريخ 6 نوفمبر 1994 يسمح عونا ماليا من الدولة لبعض الاحزاب السياسية.

المادة الاولى - يسأل مبلغ العون المالي المخصص من طرف الدولة الاحزاب السياسية او للاتصالات الحزبية من ميزانية 1994 الى (48 687 000) اوقية ثمانية و اربعون مليوناً و سبعة مائة و سبعة و ثمانون الف اوقية

المادة 2 - تخصص النفقات من ميزانية الدولة لسنة 1994 الباب 33 - الفصل 01 - المادة 14 - الفقرة 91 و المبالغ المدفوعة في حسابات الاحزاب

وزارة الصيد والاقتصاد البحري

في انواذيبو، عن جزء الأسهم التي تملكها دولة الجمهورية الإسلامية الموريتانية.

المادة 2 - سيتم التنازل عن الأسهم حسب الشروط المقررة في المراء 2 و 3 و 4 من المرسوم رقم 036 - 93 المذكور أعلاه.

المادة 3 - يكلف وزير الصيد والاقتصاد البحري ووزير المالية ووزير التخطيط كل فيما يعنيه، بتنفيذ هذا المرسوم الذي سينشر في الجريدة الرسمية.

- نصوص تخطيطية

مرسوم رقم 94 - 100 الصادر بتاريخ 09 نوفمبر 1994 يسمح بالتنازل عن جزء من الأسهم التي تملكها دولة الجمهورية الإسلامية الموريتانية في رأس مال الشركة الموريتانية لتسوية السهم ذات الاقتصاد المختلطا.

المادة الأولى - يسمح بالتنازل لصالح الوكلاء المخصوصين في قطاع الصيد البحري والبنوك الموريتانية عن 15% من رأس مال الشركة الموريتانية لتسويق السهم الشركة ذات الاقتصاد المختلط، التي يوجد سقرها الرسمي

وزارة المعادن والصناعة

- نصوص مختلفة

المادة 4 - تلزم شركة سومافاك بالخضوع لكل رقابة معرضها مصلحة الرقابة الصناعية، كما انها ملزمة كذلك بالتقيد بترتيبات المرسوم رقم 164 - 85 الصادر بتاريخ 1985/07/31 المطبق للامر القانوني رقم 020 - 84 الصادر بتاريخ 1984/01/22.

المادة 05 - يخلف الامين العام لوزارة المعادن والصناعة بتنفيذ هذا المقرر الذي سينشر في الجريدة الرسمية.

مقرر رقم ت 283 ، صادر بتاريخ 08 نوفمبر 1994 ، يتضمن الترخيص في صناعة بعض المنتجات البلاستيك في نواكشوط

المادة الأولى - يسمح لشركة سومافاك بانتاج مادة البلاستيك (اكياس ...)، ابتداء من تاريخ توقيع هذا المقرر، طبقا لاجراءات المادة الأولى من المرسوم رقم 164 - 85 الصادر بتاريخ 31 - 07 - 1985.

المادة 2 - تلزم شركة سومافاك بتشغيل 10 عمال بصفة دائمة.

ولهذا عليها موافاة الوزارة المكلفة بالصناعة خلال ثلاثة اشهر من تشغيل الورشة ، بوثيقة من الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي تفيد التشغيل الفعلي لهؤلاء العمال وإلا فسيسحب منها هذا الترخيص.

مقرر رقم ت- 284 صادر بتاريخ 08 نوفمبر 1994 ، يقضي بالتخصيص في اقامة وحدة لصناعة الزرواق بنواذيبو.

المادة الأولى - يسمح لشركة مارام باقامة وحدة لصناعة الزرواق بنواذيبو ابتداء من تاريخ توقيع هذا المقرر، طبقا للجراءات المادة الأولى من المرسوم رقم 164 - 85 الصادر بتاريخ 1985/07/31

المادة 3 - يجب أن يبلغ تاريخ بدء الاستغلال الفعلي الوارد في المادة (2) الأنفة الذكر الى الوزارة المكلفة بالصناعة فور انطلاق المشروع

المادة 2 - تلزم لشركة مزارع لصناعة الزوارق بتشغيل 8 عمال بصفة دائمة.

ولهذا عليها موافاة الوزارة المكلفة بالصناعة خلال ثلاثة اشهر من تشغيل الورشة، ووثيقة من الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي تفيد بالتشغيل الفعلي لهؤلاء العمال والا فسيسحب منها هذا الترخيص.

المادة 3 - يجب أن يبلغ تاريخ بدء الاستغلال الفعلي الوارد في المادة (2) الأتفة الذكر الى الوزارة المنلفة بالصناعة.

المادة 4 - تلزم شركة مزارع بالخضوع لكل رقابة تفرضها مصلحة الرقابة الصناعية، كما أنها ملزمة كذلك بالتقيد بترتيبات الرسوم رقم 164 - 85 الصادر بتاريخ 31/07/1985 المطبق للأمر القانوني رقم 020 - 84 الصادر بتاريخ 1984/01/22.

المادة 5 - يكلف الأمين العام لوزارة المعادن والصناعة بتنفيذ هذا المقرر الذي سينشر في الجريدة الرسمية.

وزارة التنمية الريفية والبيئة

موضوع مختلفة

مقرر رقم ت - 276 صادر بتاريخ 01 نوفمبر 1994، يقضي اعتماد تعاونية زراعية تدعى " النجاح " في توجنين.

المادة الاولى - تعتمد تعاونية النجاح في توجنين - توكشوط طبقاً للمادة 36 من الباب السادس من القانون رقم 171 - 67 الصادر بتاريخ 18 يوليو 1967، المعدل والمكمل بالقانون رقم 015 - 93 الصادر بتاريخ 21 يناير 1993 المتضمن للقانون الاساسي للتعاون.

المادة 2 - تكلف مصلحة المنظمات المهنية والاجتماعية بإجراءات تسجيل هذه التعاونية لدى كاتب محكمة ولاية توكشوط.

المادة 3 - يكلف الأمين العام لوزارة التنمية الريفية والبيئة بتنفيذ هذا المقرر الذي ينشر في الجريدة الرسمية.

مقرر رقم 263، صادر بتاريخ 18 أكتوبر 1994، يقضي اعتماد تعاونية زراعية تدعى التماسي.

المادة الاولى - تعتمد تعاونية " التماسي " في توجنين - توكشوط طبقاً للمادة 36 من الباب السادس من القانون رقم 171 - 67 الصادر بتاريخ 18 يوليو 1967، المعدل والمكمل بالقانون رقم 015 - 93 الصادر بتاريخ 21 يناير 1993 المتضمن للقانون الاساسي للتعاون.

المادة 2 - تكلف مصلحة المنظمات المهنية والاجتماعية بإجراءات تسجيل هذه التعاونية لدى كاتب محكمة ولاية توكشوط.

المادة 3 - يكلف الأمين العام لوزارة التنمية الريفية والبيئة بتنفيذ هذا المقرر الذي ينشر في الجريدة الرسمية.

مقرر رقم ت - 282 صادر بتاريخ 03 نوفمبر 1994، يقضي اعتماد تعاونية زراعية (أكريغ ألكيك لبراكنت).

المادة الاولى - تعتمد تعاونية (أكريغ ألكيك لبراكنت) طبقاً للمادة 36 من الباب السادس من القانون رقم 171 - 67 الصادر بتاريخ 18 يوليو 1967، المعدل والمكمل بالقانون رقم 015 - 93 الصادر بتاريخ 21 يناير 1993 المتضمن للقانون الاساسي للتعاون.

مقرر رقم 288، صادر بتاريخ 09 نوفمبر 1994،
يقضي اعتماد تعاونية زراعية تدعى "العون في الميناء".

المادة الأولى - تعتمد تعاونية "العون بالميناء"
بنواكشوط طبقا للسادة 36 من الباب السادس من القانون
رقم 171 - 67 الصادر بتاريخ 18 يوليو 1967، المعدل
والمكمل بالقانون رقم 015 - 93 الصادر بتاريخ 21 يناير
1993 المتضمن للقانون الأساسي للتعاون.

المادة 2 - تكلف مصلحة المنظمات المهنية
والاجتماعية بإجراءات تسجيل هذه التعاونية لدى كاتب
ضبط محكمة ولاية نواكشوط.

المادة 3 - يكلف الأمين العام لوزارة التنمية الريفية
والبيئة بتنفيذ هذا المقرر الذي ينشر في الجريدة الرسمية.

مقرر رقم ت- 286 صادر بتاريخ 10 نوفمبر 1994،
يتضمن اعتماد تعاونية زراعية تدعى "دورو خوتي"
/أرتوم/ بولاية كيدي ماغا.

المادة الأولى - تعتمد تعاونية "دورو خوتي" /أرتوم/
بولاية كيدي ماغا طبقا للسادة 36 من الباب السادس من
القانون رقم 171 - 67 الصادر بتاريخ 18 يوليو 1967،
المعدل والمكمل بالقانون رقم 015 - 93 الصادر بتاريخ 21
يناير 1993 المتضمن للقانون الأساسي للتعاون.

المادة 2 - تكلف مصلحة المنظمات المهنية والاجتماعية
بإجراءات تسجيل هذه التعاونية لدى كاتب ضبط محكمة
ولاية نواكشوط.

المادة 3 - يكلف الأمين العام لوزارة التنمية الريفية
والبيئة بتنفيذ هذا المقرر الذي ينشر في الجريدة الرسمية.

المادة 2 - تكلف مصلحة المنظمات المهنية
والاجتماعية بإجراءات تسجيل هذه التعاونية لدى كاتب
ضبط محكمة ولاية نواكشوط.

المادة 3 - يكلف الأمين العام لوزارة التنمية الريفية
والبيئة بتنفيذ هذا المقرر الذي ينشر في الجريدة الرسمية.

مقرر رقم ت- 285 صادر بتاريخ 8 نوفمبر 1994،
يقضي اعتماد تعاونية اسعيفيسه في الال.

المادة الأولى - تعتمد تعاونية (اسعيفيسه في الال)
طبقا للسادة 36 من الباب السادس من القانون رقم 171 - 67
الصادر بتاريخ 18 يوليو 1967، المعدل والمكمل بالقانون
رقم 015 - 93 الصادر بتاريخ 21 يناير 1993 المتضمن
للقانون الأساسي للتعاون.

المادة 2 - تكلف مصلحة المنظمات المهنية والاجتماعية
بإجراءات تسجيل هذه التعاونية لدى كاتب ضبط محكمة
ولاية نواكشوط.

المادة 3 - يكلف الأمين العام لوزارة التنمية الريفية
والبيئة بتنفيذ هذا المقرر الذي ينشر في الجريدة الرسمية.

مقرر رقم ت- 287 صادر بتاريخ 9 نوفمبر 1994،
يقضي اعتماد تعاونية زراعية في "النجاح أودي لكشور".

المادة الأولى - تعتمد تعاونية في "النجاح أودي
لكشور" طبقا للسادة 36 من الباب السادس من
القانون رقم 171 - 67 الصادر بتاريخ 18 يوليو 1967،
المعدل والمكمل بالقانون رقم 015 - 93 الصادر بتاريخ 21
يناير 1993 المتضمن للقانون الأساسي للتعاون.

المادة 2 - تكلف مصلحة المنظمات المهنية والاجتماعية
بإجراءات تسجيل هذه التعاونية لدى كاتب ضبط محكمة
ولاية نواكشوط.

المادة 3 - يكلف الأمين العام لوزارة التنمية الريفية
والبيئة بتنفيذ هذا المقرر الذي ينشر في الجريدة الرسمية.

وزارة الوظيفة العمومية والشغل والشباب والرياضة

نصوص مختلفة

على سلووم السلط العادي للمدرسة الوطنية للإدارة العمومية (الخرب) اداريا مدنيا مستوى ثاني درجة اولى (العلامة القياسية 760) وذلك اعتبارا من نفس التاريخ من حيث الاقسية و من 94/08/17 من حيث الراتب و بدون اقدمية اضافية

مقرر رقم 361، صادر بتاريخ 14 نوفمبر 1994، يقضي بتعيين وترسيم اداري مدني.

المادة الاولى: - يعين ويرسم اياه ولد باد الموريتاني الجنسية الادري من السلط مساعدي الدولة بورارة التخطيط منذ 92/5/5 (الدليل المالي 78 394 ك)، والحاصل

المادة 2: - ينشر هذا المقرر في الجريدة الرسمية.

محكمة الحسابات

نصوص مختلفة

مرسوم رقم 108 94 صادر بتاريخ 14 نوفمبر 1994 يتضمن تعديل الترتيبات الواردة في المادة الاولى من المرسوم رقم 66-94 الصادر بتاريخ 6-9-1994.

المادة الاولى: - تصحح الترتيبات الواردة في المادة الاولى من المرسوم رقم 66-94 الصادر بتاريخ 6 يوليو 1994 فيما يخص السيد توري تيرنو عثمان كالتالي:

الاسم واللقب	الرتبة	العلامة القياسية	الوظيفة الجديدة	العلامة القياسية
توري تيرنو عثمان	إس م م 2 د 7	1200	مستشار	2 1200
توري تيرنو عثمان	إس م م 2 د 8	1260	مستشار	1 د 1 1300

المادة 2: - يكلف الوزير الاول و الوزير الامين العام لرئاسة الجمهورية ووزير المالية و رئيس المحكمة الحسابات كل فيما يعنه بتنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر في الجريدة الرسمية.

كما يصرح بأن المبنى ملك له بمقتضى عقد اداري موقع من طرف الوالي بتاريخ 1994/04/6

ويحق لجميع الاشخاص المعنيين الطعن في هذا التسجيل بين يدي الحافظ الموقع ادناه وذلك في أجل ثلاثة أشهر اعتباراً من إصاق هذا الأشعار على الجدران و هو ماسيتم في أقرب وقت ممكن بالقاعة العمومية للمحكمة الابتدائية بنواكشوط.

حافظ الملكية العقارية

ديون بوبكر

حفظ الملكية والحقوق العقارية

مكتب نواكشوط

إشعار بطلب تسجيل بالسجل العقاري

تبعاً للطلب الشرعي رقم 510، المقدم بتاريخ 1994/09/11، طلب السيد الشيخ أحمد ولد محمد سيدي المونة المقيم بنواكشوط

طلب تسجيلاً بالسجل العقاري في دائرة اترارزة لمبنى حضري مشيد تقدر مساحته ب 150 م²، واقعة في نواكشوط، تعرف باسم القسيمة رقم 357 الحي ج. وتحدها من الشمال القسيمة رقم 355 كرافور، ومن الجنوب طريق بدون اسم ومن الغرب القسيمة رقم 538 ومن الشرق طريق بدون أسم

كما يصرح بأن المبنى ملك له بمقتضى رخصة الملكية رقم 7356 بتاريخ 3 يوليو 1994

ويحق لجميع الاشخاص المعنيين الطعن في هذا التسجيل بين يدي الحافظ الموقع ادناه وذلك في أجل ثلاثة أشهر اعتباراً من إصاق هذا الأشعار على الجدران و هو ماسيتم في أقرب وقت ممكن بالقاعة العمومية للمحكمة الابتدائية بنواكشوط.

حافظ الملكية العقارية

ديون بوبكر

حفظ الملكية والحقوق العقارية
مكتب نواكشوط

إشعار بطلب تسجيل بالسجل العقاري

تبعاً للطلب الشرعي رقم 387 المقدم بتاريخ 1993/5/10، طلب السيد موسى عبدالله واد، المهنة المقيم بنواكشوط

طلب تسجيلاً بالسجل العقاري في دائرة اترارزة لمبنى حضري مشيد تقدر مساحته ب 180 م² واقعة في كرفور مقابلعة عرفات، وتعرف هذه القسيمة باسم القسيمة رقم 69 الحي د وتحدها من الشمال طريق الأمل، ومن الجنوب القسيمة رقم 71، ومن الشرق القسيمة رقم 68، ومن الغرب طريق بدون اسم. كما يصرح بأن المبنى ملك له بمقتضى عقد اداري موقع من طرف الوالي بتاريخ 90/5/5.

ويحق لجميع الاشخاص المعنيين الطعن في هذا التسجيل بين يدي الحافظ الموقع ادناه وذلك في أجل ثلاثة أشهر اعتباراً من إصاق هذا الأشعار على الجدران و هو ماسيتم في أقرب وقت ممكن بالقاعة العمومية للمحكمة الابتدائية بنواكشوط.

حافظ الملكية العقارية

ديون بوبكر

حفظ الملكية والحقوق العقارية
مكتب نواكشوط

إشعار بطلب تسجيل بالسجل العقاري

تبعاً للطلب الشرعي رقم 506، المقدم بتاريخ 1994/8/3، طلب السيد محمد ولد عبد الصمد المهنة المقيم بنواكشوط

طلب تسجيلاً بالسجل العقاري في دائرة اترارزة لمبنى حضري مشيد تقدر مساحته ب 950 م²، واقعة في بوحديد وتعرف هذه القسيمة باسم القسيمة رقم 10 أ وتحدها من الشمال ساحة بدون اسم، ومن الغرب قطعة بدون تسجيل، ومن الجنوب طريق الأمل ومن الشرق قطعة بدون تسجيل.

كما يصرح بأن المبنى ملك له بمقتضى رخصة ملكية رقم
942 بتاريخ 84/11/3

ويحق لجميع الأشخاص المعيّنين الملحقين في هذا التسجيل
بين يدي الحافظ الموقع أدناه وذلك في أجل ثلاثة أشهر
اعتباراً من الصاق هذا الإشعار على الجدران وهو ماسيتم في
أقرب وقت ممكن بالقاعة العمومية للمحكمة الابتدائية
بنواكشوط.

حافظ الملكية العقارية

ديون بوبكر

حفظ الملكية والحقوق العقارية

مكتب نواكشوط

إشعار بطلب تسجيل بالسجل العقاري

تبعا للطلب الشرعي رقم 517، المقدم بتاريخ 1994/11/5،
طلب السيد بلاه ولد الطالب عثمان المهنة المقيم بنواكشوط

طلب تسجيلًا بالسجل العقاري في دائرة اترارزة لمبنى
حضري مشيد تقدر مساحته ب 216 م²، واقعة في
نواكشوط، تعرف باسم القسيمة رقم 338 الذي ز توجنين.
وتحدها من الشمال القسيمة رقم 39 ومن الجنوب طريق
الأمل ومن الغرب القسيمة رقم 36 ومن الشرق القسيمان
رقم 40 و 41

كما يصرح بأن المبنى ملك له بمقتضى رخصة الملكية رقم 8
بتاريخ 7 يونيو 1985

ويحق لجميع الأشخاص المعيّنين الملحقين في هذا التسجيل
بين يدي الحافظ الموقع أدناه وذلك في أجل ثلاثة أشهر
اعتباراً من الصاق هذا الإشعار على الجدران وهو ماسيتم في
أقرب وقت ممكن بالقاعة العمومية للمحكمة الابتدائية
بنواكشوط.

حافظ الملكية العقارية

ديون بوبكر

حفظ الملكية والحقوق العقارية
مكتب نواكشوط

إشعار بطلب تسجيل بالسجل العقاري

تبعا للطلب الشرعي رقم 511 المقدم بتاريخ
1994/10/25، طلب السيد محمد ولد مودي المهنة
المقيم بنواكشوط

طلب تسجيلًا بالسجل العقاري في دائرة اترارزة لمبنى
حضري مشيد تقدر مساحته ب 289 م² واقعة في
توجنين، وتعرف هذه القسيمة باسم القسيمة رقم 184
الحي أ وتحدها من الشمال القسيمة رقم 183 ومن
الجنوب طريق بدون اسم ومن الشرق طريق ومن الغرب
القسيمة رقم 185

كما يصرح بأن المبنى ملك له بمقتضى رخصة ملكية
موقعة من طرف الوالي

ويحق لجميع الأشخاص المعيّنين الملحقين في هذا التسجيل
بين يدي الحافظ الموقع أدناه وذلك في أجل ثلاثة أشهر
اعتباراً من الصاق هذا الإشعار على الجدران وهو ماسيتم
في أقرب وقت ممكن بالقاعة العمومية للمحكمة الابتدائية
بنواكشوط.

حافظ الملكية العقارية

ديون بوبكر

حفظ الملكية والحقوق العقارية

مكتب نواكشوط

إشعار بطلب تسجيل بالسجل العقاري

تبعا للطلب الشرعي رقم 512، المقدم بتاريخ 1994/10/12،
طلب السيد الشيخ أحمد ولد محمد سيد المهنة المقيم
بنواكشوط

طلب تسجيلًا بالسجل العقاري في دائرة اترارزة لمبنى
حضري مشيد تقدر مساحته ب 3313 م² واقعة في
توجنين بنواكشوط وتعرف هذه القسيمة باسم القسيمة
رقم 42 حي ب وتحدها من الشمال القسيمة رقم 43 ومن
الجنوب طريق بدون اسم ومن الغرب القسيمة رقم 41
ومن الشرق القسيمان 40 و 39

حفظ الملكية والحقوق العقارية

مكتب نواكشوط

إشعار بطلب تسجيل بالسجل العقاري

تبعاً للطلب الشرعي رقم التقدم بتاريخ ، طلب السيد مصطفى ولد محمد ، المهنة المقيم بنواذيبو طلب تسجيلًا بالسجل العقاري في دائرة اترارزة لمبنى حضري مشيد تقدر مساحته ب 216 م² واقعة في تيارت، وتعرف هذه القسيمة باسم القسيمة رقم 59 حي 5 وتحتها من الشمال القسيمة رقم 56 ومن الجنوب طريق بدون اسم ومن الغرب طريق بدون اسم ومن الشرق القسيمة رقم 58 كما يصرح بأن المبنى ملك له بمقتضى رخصة ملكية رقم 86/10/15 بتاريخ 449

ويحق لجميع الأشخاص المعنيين الطعن في هذا التسجيل بين يدي الحافظ الموقع أدناه وذلك في أجل ثلاثة أشهر اعتباراً من إلصاق هذا الإشعار على الجدران و هو ماسيتم في أقرب وقت ممكن بالقاعة العمومية للمحكمة الابتدائية بنواكشوط.

حافظ الملكية العقارية

ديون بوبكر

حفظ الملكية والحقوق العقارية

مكتب نواكشوط

إشعار بطلب تسجيل بالسجل العقاري

تبعاً للطلب الشرعي رقم التقدم بتاريخ ، طلب السيد ولد محمد ، المهنة فقيه المقيم بنواذيبو طلب تسجيلًا بالسجل العقاري في دائرة اترارزة لمبنى حضري مشيد تقدر مساحته ب 216 م² واقعة في تيارت وتعرف هذه القسيمة باسم القسيمة رقم 59 حي 5 وتحتها من الشمال القسيمة رقم 56 ومن الجنوب طريق بدون اسم ومن الغرب القسيمة رقم 59 ومن الشرق القسيمة رقم 57

كما يصرح بأن المبنى ملك له بمقتضى رخصة ملكية رقم 86/10/15 بتاريخ 450

ويحق لجميع الأشخاص المعنيين الطعن في هذا التسجيل بين يدي الحافظ الموقع أدناه وذلك في أجل ثلاثة أشهر اعتباراً من إلصاق هذا الإشعار على الجدران و هو ماسيتم في أقرب وقت ممكن بالقاعة العمومية للمحكمة الابتدائية بنواكشوط.

حافظ الملكية العقارية

ديون بوبكر

إعلان ضياع

يرفع الى علم الجمهور ضياع نسخة من السند العقاري رقم 1302 في دائرة اترارزة ملكا للسيد مولاي ولد عباس.

كاتب الضبط

محمد ولد بوويدا

إعلان ضياع

يرفع الى علم الجمهور ضياع نسخة من السند العقاري رقم 3403 في دائرة اترارزة ملكا للسيد عبدالرحمن باب شلوه المزداد 1966 في تمبوكت.

كاتب الضبط

محمد ولد بوويدا

إعلان ضياع

يرفع الى علم الجمهور ضياع نسخة من السند العقاري رقم 3576/87 حي ت 20 بأسماء ورثة المرحوم محمد ولد خيار.